



تعليمية خاصة بالطلبة تتعلق بسير امتحانات السادس الأول 2023-2024

عملاً بأحكام النصوص القانونية والتنظيمية سارية المفعول التي تنظم العملية البيداغوجية، يجب على الطلبة خلال سير الامتحانات اتباع التعليمات الآتية:

- 1- الاطلاع على النصوص القانونية والتنظيمية التي تحكم العملية البيداغوجية وسير الامتحانات خصوصا.
- 2- الاطلاع على جداول توقيت الامتحانات، المعلن عنها مسبقا بكل وسائل النشر المتاحة قانونا وعبر الدعائم الرقمية.
- 3- احترام جميع التوجيهات المقدمة لهم من أساتذة مواد الامتحان والأستاذة المراقبين وكذا إدارة القسم والكلية.
- 4- استظهار بطاقة الطالب وبطاقة الهوية عند الاقتضاء، وتمكين الأستاذة من رقابتها قبل بداية الامتحان وخلال سيره.
- 5- غلق الهواتف النقالة وكل وسيلة اتصال، وعدم استعمالها طيلة مدة الامتحان.
- 6- يمنع كل طالب مقصى من مادة أو وحدة تعليمية، بسبب تأديبي، من اجتياز الامتحان في هذه المادة أو الوحدة التعليمية، ولا يحق له الحصول على علامة فيما أو المشاركة في الدورة الاستدراكية الخاصة بهما، وبالتالي لا يتم احتساب معدل هذا السادس، مع احتفاظه بالم المواد والوحدات المكتسبة.
- 7- لا يحق للطالب الموجود في وضعية تعليق أو انقطاع عن التكوين المشارك في امتحانات الدورة العادية والاستدراكية.
- 8- يتزم الطالب بتوقيت الامتحان. ويمنع كل متاخر عن ساعة انطلاقه من دخول قاعة الامتحان إلا بتاريخ من رئيس القسم، مع اتخاذ إجراءات مشددة ضده في حالة التكرار، وفي كل الأحوال لا يسمح له باجتياز الامتحان بعد فوات ثلثين (30) دقيقة من توزيع مواضيعه.
- 9- لا يسمح للطالب مغادرة قاعة الامتحان خلال فترة الثلاثين (30) دقيقة التي تلي توزيع مواضيع الامتحان.
- 10- لا يسمح للطالب بالعودة من جديد إلى قاعة الامتحان بعد تسليمه ورقة الإجابة.
- 11- يجب على الطالب إحضار كل أدوات بالامتحان. ولا يمكنه استعارة أي أداة دون موافقة ورقابة الأستاذ المراقب.
- 12- لا يسمح للطالب بالخروج مؤقتا من قاعة الامتحان، إلا في حالة الاضطرار وبمرافقة أحد الأستاذة المراقبين لزوما.
- 13- يجب على الطالب تسليم ورقة إجابته للأستاذة المراقبين، حتى ولو لم تتضمن أية إجابة عن الامتحان، كما يتلزم بالإمضاء في قائمة الحضور الخاصة بالطلبة.
- 14- يمكن للطالب الاطلاع على التصحيح النموذجي لموضوع الامتحان وسلم تنقيطه بعد نشرهما عبر الوسائل الرقمية المتاحة من طرف الأستاذ المسؤول عن المادة.
- 15- يحق للطالب الاطلاع على أوراق إجاباته في امتحانات الدورة العادية دون الاستدراكية، بحضوره الحصة التي ينظمها أستاذ المادة قبل تسليم العلامات النهائية إلى رئيس القسم. وفي حالة عدم رضاه بالعلامة المتحصل عليها، يمكنه خلال 03 أيام المولالية لتاريخ الاطلاع، تقديم طلب خطى إلى رئيس القسم لإجراء تصحيح ثان، مع تحمله تبعات ذلك.
- 16- كل غش أو محاولة غش تعرض الطالب إلى عقوبة من الدرجة الأولى أو من الدرجة الثانية في حالة الاعتياد والتكرار، وتنمنع له آليا علامة صفر من عشرين (20/00). ويحرر محضر بذلك لإثبات الواقع.
- 17- كل إخلال بالقواعد المذكورة أعلاه، يعرض الطالب المعنى للمثول أمام المجلس التأديبي المختص.

نرجو حرصكم الشديد على تنفيذ أحكام هذه التعليمية، مع تمنياتنا لكم بالتوفيق والنجاح.

